

وزارة السياحة

قرار رقم ٣٧٠ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠/٧/٢٠١١

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ بشأن المحال العامة ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية والسياحية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٣ بشأن شروط وإجراءات التراخيص
فى المنشآت الفندقية والسياحية وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة قطاع الفنادق والقرى السياحية المرفقة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُغلق إدارياً فندق « كريتيف جرين سدر » الكائن فى رأس سدر - محافظة جنوب سيناء ،
وذلك لتشغيله بدون ترخيص سارٍ من وزارة السياحة ، ويستمر الغلق لحين تلافى أسبابه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير السياحة

منير فخرى عبد النور